

الحجة على أهل المدينة

نأخذ به من قول ابن عمر لان الناس اختلفوا في التكبير فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه يكبر من صلاة الفجر يوم عرفة إلى صلاة الظهر من آخر أيام التشريق وقال بعضهم إلى صلاة العصر من آخر أيام التشريق كما قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه